

مرسوم بمنح أجره تكميلية للأساتذة الباحثين في الطب والصيدلة وطب الأسنان

صيغة محينة بتاريخ 21 يوليو 2025

**مرسوم رقم 2.90.471 صادر في 7 جمادى الآخرة 1411
(25 ديسمبر 1990) بمنح أجرة تكميلية للأساتذة الباحثين
في الطب والصيدلة وطب الأسنان¹**

كما تم تعديله بـ:

- المرسوم رقم 2.25.531 الصادر في 19 من محرم 1447 (15 يوليو 2025)،
الجريدة الرسمية عدد 7423 بتاريخ 25 محرم 1447 (21 يوليو 2025)، ص 5400؛
- المرسوم رقم 2.23.1194 الصادر في 24 من ذي الحجة 1445 (فاتح يوليو 2024)،
الجريدة الرسمية عدد 7315 بتاريخ 2 محرم 1446 (8 يوليو 2024)، ص 4366؛
- المرسوم رقم 2.23.548 الصادر في 15 من محرم 1445 (2 أغسطس 2023)،
الجريدة الرسمية عدد 7220 بتاريخ 23 محرم 1445 (10 أغسطس 2023)، ص 6432؛
- المرسوم رقم 2.19.497 الصادر في 22 من شوال 1440 (26 يونيو 2019)،
الجريدة الرسمية عدد 6790 بتاريخ 23 شوال 1440 (27 يونيو 2019)، ص 4622؛
- المرسوم رقم 2.14.33 الصادر في 7 ربيع الأول 1436 (30 ديسمبر 2014)،
الجريدة الرسمية عدد 6342 بتاريخ 21 جمادى الأولى 1436 (12 مارس 2015)، ص
1654؛
- المرسوم رقم 2.12.101 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1433 (15 مارس 2012)،
الجريدة الرسمية عدد 6038 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1433 (12 أبريل 2012)، ص
2615؛
- المرسوم رقم 2.11.282 الصادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليو 2011)،
الجريدة الرسمية عدد 5959 بتاريخ 9 شعبان 1432 (11 يوليو 2011)، ص 3318؛

1 - الجريدة الرسمية عدد 4081 بتاريخ 29 جمادى الآخرة 1411 (16 يناير 1991)، ص 86.

- المرسوم رقم 2.09.593 الصادر في 28 من جمادى الأولى 1431 (13 ماي 2010)،
الجريدة الرسمية عدد 5849 بتاريخ 8 رجب 1431 (21 يونيو 2010)، ص 3256؛
- المرسوم رقم 2.08.576 الصادر في 24 من محرم 1430 (21 يناير 2009)،
الجريدة الرسمية عدد 5702 بتاريخ 25 محرم 1430 (22 يناير 2009)، ص 267؛
- المرسوم رقم 2.02.606 الصادر في 17 من ربيع الآخر 1424 (18 يونيو 2003)،
الجريدة الرسمية عدد 5132 بتاريخ 8 جمادى الآخرة 1424 (7 أغسطس 2003)،
ص 2943؛
- المرسوم رقم 2.99.996 الصادر في 29 من شعبان 1420 (8 ديسمبر 1999)،
الجريدة الرسمية عدد 4751 بتاريخ 4 رمضان 1420 (13 ديسمبر 1999)، ص 3004.

مرسوم رقم 2.90.471 صادر في 7 جمادى الآخرة 1411 (25 ديسمبر 1990) بمنح أجره تكميلية للأساتذة الباحثين في الطب والصيدلة وطب الأسنان²

الوزير الأول،

بناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) في شأن النظام الأساسي الخاص بالمدرسين الباحثين في التعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.81.350 بتاريخ 16 من رجب 1402 (11 ماي 1982) والمرسوم رقم 2.85.743 بتاريخ 18 من محرم 1406 (4 أكتوبر 1985)؛ وعلى المرسوم رقم 2.75.666 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بتحديد نظام التعويضات الممنوحة للمدرسين الباحثين في التعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في 7 جمادى الأولى 1411 (26 نوفمبر 1990)،
رسم ما يلي:

المادة الأولى³

يتقاضى الأساتذة الباحثون في الطب والصيدلة وطب الأسنان، المنتمون لهيئة الأساتذة الباحثين المحدثة بموجب المرسوم رقم 2.98.548 الصادر في 28 من شوال 1419 (15 فبراير 1999) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين في الطب والصيدلة وطب الأسنان، بالإضافة إلى الأجرة المقررة لوضعيتهم النظامية في إطارهم الأصلي، أجره تكميلية من الميزانية العامة للدولة في مقابل مهامهم الاستشفائية وتخصصاتهم الطبية والأعباء الخاصة المرتبطة بمزاولة مهامهم ولا سيما المخاطر المهنية.

ويتم الاستمرار في معالجة وصرف الأجرة التكميلية المذكورة لفائدة المعنيين من قبل الخزينة العامة للمملكة، وذلك ضمانا لمركزية أداء هذه الأجرة.

2 - تم تغيير عنوان المرسوم رقم 2.90.471 المشار إليه أعلاه، بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.14.33 الصادر في 7 ربيع الأول 1436 (30 ديسمبر 2014)، الجريدة الرسمية عدد 6342 بتاريخ 21 جمادى الأولى 1436 (12 مارس 2015)، ص 1654.

3 - تم تغيير وتتميم المادة الأولى أعلاه، بمقتضى المادة 2 من المرسوم رقم 2.14.33 السالف الذكر.
- تم تغيير وتتميم مقتضيات المادة الأولى بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.25.531 الصادر في 19 من محرم 1447 (15 يوليو 2025)، الجريدة الرسمية عدد 7423 بتاريخ 25 محرم 1447 (21 يوليو 2025)، ص 5400.

المادة الثانية 4

تؤدي الأجرة التكميلية كل شهر عند انتهائه في نفس الوقت الذي تدفع فيه الأجرة الرئيسية، وتحدد المبالغ الشهرية الإجمالية للأجرة التكميلية وفق الجداول التالية:

1- أساتذة التعليم العالي:

مبلغ التعويض (بالدرهم)			الرتب	الدرجات
ابتداء من فاتح يناير 2025	ابتداء من فاتح يناير 2024	ابتداء من فاتح يناير 2023		
35.120	31.369	27.618	1	الدرجة «أ»
36.240	32.489	28.738	2	
37.360	33.609	29.858	3	
38.480	34.729	30.978	4	
40.191	36.440	32.689	1	الدرجة «ب»
41.491	37.740	33.989	2	
42.791	39.040	35.289	3	
44.091	40.340	36.589	4	

4 - تم تغيير مقتضيات المادة الثانية أعلاه، بمقتضى المادة الأولى من:

- المرسوم رقم 2.99.996 الصادر في 29 من شعبان 1420 (8 ديسمبر 1999)، الجريدة الرسمية عدد 4751 بتاريخ 4 رمضان 1420 (13 ديسمبر 1999)، ص 3004؛
- المرسوم رقم 2.02.606 الصادر في 17 من ربيع الآخر 1424 (18 يونيو 2003)، الجريدة الرسمية عدد 5132 بتاريخ 8 جمادى الآخرة 1424 (7 أغسطس 2003)، ص 2943؛
- المرسوم رقم 2.08.576 الصادر في 24 من محرم 1430 (21 يناير 2009)، الجريدة الرسمية عدد 5702 بتاريخ 25 محرم 1430 (22 يناير 2009)، ص 267؛
- المرسوم رقم 2.09.593 الصادر في 28 من جمادى الأولى 1431 (13 ماي 2010)، الجريدة الرسمية عدد 5849 بتاريخ 8 رجب 1431 (21 يونيو 2010)، ص 3256؛
- المرسوم رقم 2.11.282 الصادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليو 2011)، الجريدة الرسمية عدد 5959 بتاريخ 9 شعبان 1432 (11 يوليو 2011)، ص 3318؛
- المرسوم رقم 2.12.101 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1433 (15 مارس 2012)، الجريدة الرسمية عدد 6038 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1433 (12 أبريل 2012)، ص 2615؛
- المرسوم رقم 2.19.497 الصادر في 22 من شوال 1440 (26 يونيو 2019)، الجريدة الرسمية عدد 6790 بتاريخ 23 شوال 1440 (27 يونيو 2019)، ص 4622؛
- المرسوم رقم 2.23.548 الصادر في 15 من محرم 1445 (2 أغسطس 2023)، الجريدة الرسمية عدد 7220 بتاريخ 23 محرم 1445 (10 أغسطس 2023)، ص 6432؛
- المرسوم رقم 2.23.1194 الصادر في 24 من ذي الحجة 1445 (فاتح يوليو 2024)، الجريدة الرسمية عدد 7315 بتاريخ 2 محرم 1446 (8 يوليو 2024)، ص 4366.

45.581	41.830	38.079	1	الدرجة «ج»
47.181	43.430	39.679	2	
48.781	45.030	41.279	3	
50.381	46.630	42.879	4	
51.981	48.230	44.479	1	الدرجة «د»
53.581	49.830	46.079	2	
55.181	51.430	47.679	3	
56.781	53.030	49.279	4	
58.381	54.630	50.879	5	

2- الأساتذة المبرزون:

مبلغ التعويض (بالدرهم)			الرتب	الدرجات
ابتداء من فاتح يناير 2025	ابتداء من فاتح يناير 2024	ابتداء من فاتح يناير 2023		
27.416	24.602	21.789	1	الدرجة «أ»
28.336	25.522	22.709	2	
29.256	26.442	23.629	3	
30.176	27.362	24.549	4	
31.212	28.398	25.585	1	الدرجة «ب»
32.132	29.318	26.505	2	
33.052	30.238	27.425	3	
33.972	31.158	28.345	4	
34.784	31.970	29.157	1	الدرجة «ج»
35.704	32.890	30.077	2	
36.624	33.810	30.997	3	
37.544	34.730	31.917	4	
38.464	35.650	32.837	5	

3- الأساتذة المحاضرون:

مبلغ التعويض (بالدرهم)			الرتب	الدرجات
ابتداء من فاتح يناير 2025	ابتداء من فاتح يناير 2024	ابتداء من فاتح يناير 2023		
19.530	17.655	15.779	1	الدرجة «أ»
20.250	18.375	16.499	2	
20.970	19.095	17.219	3	
21.690	19.815	17.939	4	

22.483	20.608	18.732	1	الدرجة «ب»
23.203	21.328	19.452	2	
23.923	22.048	20.172	3	
24.643	22.768	20.892	4	
24.890	23.015	21.139	1	الدرجة «ج»
25.610	23.735	21.859	2	
26.330	24.455	22.579	3	
27.050	25.175	23.299	4	
27.770	25.895	24.019	1	الدرجة «د»
28.490	26.615	24.739	2	
29.210	27.335	25.459	3	
29.930	28.055	26.179	4	

المادة الثالثة

يعمل بهذا المرسوم من فاتح يناير 1989 فيما يخص المبالغ المنصوص عليها في الجدول (أ) أعلاه ومن فاتح يناير 1990 فيما يخص المبالغ المنصوص عليها في الجدول (ب) أعلاه.

وتنسخ ابتداء من فاتح يناير 1989 أحكام:

المرسوم رقم 2.76.643 الصادر في 11 من ذي القعدة 1396 (4 نوفمبر 1976) في شأن الأجور الممنوحة للمدرسين الباحثين في كليات الطب والصيدلة؛

المرسوم رقم 2.81.742 الصادر في 25 من جمادى الأولى 1402 (22 مارس 1982) بتمديد الأجرة التكميلية إلى المدرسين الباحثين في كليات طب الأسنان.

وحرر بالرباط في 7 جمادى الآخرة 1411 (25 ديسمبر 1990).

الإمضاء: الدكتور عز الدين العراقي.

وقعه بالعطف:

وزير التربية الوطنية،

الإمضاء: الطيب الشكيلي.

وزير الصحة العمومية،

الإمضاء: الطيب بن الشيخ.

وزير المالية،

الإمضاء: محمد برادة.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بالشؤون الإدارية،

الإمضاء: عبد الرحيم بن عبد الجليل.